

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 213 @ سهو ، وهو مقتضى القياس ، خرج مهه الصورتان المتقدمتان ، لحديث أبي هريرة ، وعمران بن حصين ، قال أحمد : لولا ما جاء عنه يعني النبي لكان السجود كله قبل اللاسم ، لأنه من تمام الصلاة (وعن أحمد) رواية أخرى أن السجود كله قبل السلام ، لما تقدم من حديث أبي هريرة ، (وعنه) : ما كان من زيادة فهو بعد السلام ، وما كان من نقص فهو قبله ، والأول هو المذهب ، وعلى رواية أن الإمام يبني على اليقين ، فالسجود كله قبل السلام إلا في صورة ، فيكون في المسألة أربع روايات .